

٥ - وتدالب الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ان يقوم ، في دورته الثانية والثلاثين ، وفي شوء عدة مرتزقات منها التقارير المتعلقة بالبرامج التنفيذية للأمم المتحدة وتقارير اللجنة الاقتصادية لافريقيا واللجان الاقتصادية الازلية المعنية الاخرى ، باستعراض مدى التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار ، وسائل الجمعية العامة عن ذلك في دورتها السادسة عشرة ؟

٦ - وتطلب الى الامين العام تقديم مساعدته الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجان الاقتصادية الازلية المعنية لتنفيذ المهام المنصوص عليها في الفقرتين ٤ و ٥ اعلاه .

الجلسة العامة ٩٤٨

١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠

القرار ١٥٢٨ (الدورة ١٥)

مسألة المساعدة المقدمة الى ليبيا

#### ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى الدور الذي قامت به الامم المتحدة في انشاء دولة مستقلة هي المملكة الليبية المتحدة وفقاً لقرار الجمعية العامة رقم ٢٨٩ ألف (الدورة ٤) المتتخذ في ٢١ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٩ ، الذي اوصى بأن يولف من ليبيا دولة مستقلة ذات سيادة ، واذ تذكر ان هذا الاستقلال قد تحقق في ٢٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥١ ، وفقاً لذلك القرار ،

واذ تشير الى قرارها رقم ١٥٠ (الدورة ٦) المتتخذ في ١ شباط (فبراير) ١٩٥٢ ، الذي طلب فيه الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ان يدرس ، بالتشاور مع حكومة المملكة الليبية المتحدة ، الطرق والوسائل التي تتمكن بها الامم المتحدة ، بالتعاون مع جميع الحكومات والوكالات المتخصصة المختصة ، وبناء على طلب الحكومة الليبية، من تقديم مساعدات اقافية الى المملكة الليبية المتحدة بقصد تمويل برامجها الاساسية الشاملة للانماء الاقتصادي والاجتماعي ، مع مراعاة امكان فتح حساب خاص للتبرعات لهذه الغاية، وأن يواكب الجمعية العامة في دورتها السابعة بما يتم في هذا الشأن ،

واذ تشير كذلك الى قرارها رقم ٥٢٩ (الدورة ٦) المتتخذ في ٢١ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٢ عن مشكلة اضرار الحرب في ليبيا ،

واذ تشير الى قرارها رقم ٣٩٨ (الدورة ٥) المتتخذ في ١٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٠ ، الذي أعربت فيه عن ادراكتها للمسؤولية الخاصة التي تتضطلع بها الامم المتحدة بالنسبة الى مستقبل ليبيا ، والى قرارها رقم ٩٢٤ (الدورة ١٠) المتتخذ في ٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥ ورقم ١٣٠٣ (الدورة ١٣) المتتخذ في ١٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٨ ،

وقد احاطت علما بالرسالة المؤرخة في ٣١ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٠ التي وجهاها رئيس وزراء ليبيا الى الامين العام (١)،

وقد احاطت علما بـتقرير الامين العام عن مسألة تقديم المساعدة الى ليبيا (٢)،

واذ تلاحظ بارتياح المساعدة الفنية المقدمة الى ليبيا بموجب برنامج الامم المتحدة للمساعدة الفنية وفقاً لقرار الجمعية العامة رقم ٢٢٦ (الدورة ٨) المتخذ في ٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٣ ورقم ٩٢٤ (الدورة ١٠) المتخذ في ٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥،

واذ تلاحظ ايضاً بارتياح المساعدة التي يقدمها الصندوق الخاضع،

١- تجدد دعوة جميع الحكومات الراغبة في تقديم المساعدة المالية الى المملكة الليبية المتحدة والتي تكون في مركز يسمح لها بذلك الى ان تقدم هذه المساعدة عن طريق الاجهزة المناسبة الموجودة في الامم المتحدة لتلقي التبرعات، وذلك لمساعدة ليبيا على تمويل برامجها الأساسية العاجلة المتعلقة باعادة التعمير والانماء الاقتصادي والاجتماعي ؟

٢- وتوصي الامم المتحدة والوكالات المتخصصة الوكالة الدولية للطاقه الذرية بالاهتمام اهتماماً رافيا بال حاجات المحددة التي تشعر بها ليبيا في ميدان الانماء، وذلك عند توفر وسائل اخرى للمساعدة على تمويل انماء المناطق ذات الاقتصاد مختلف ولتوسيع نطاق المساعدة الفنية المقدمة اليها ؟

٣- وتطلب الى الامين العام، ومكتب المساعدة الفنية، والوكالات المتخصصة المختصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، ان تواصل اعفاؤها من النفقات المحلية وان تدار بكل عطف ممكن في الابيات ليبيا الخاصة بالمساعدة الفنية ، مع مراعاة حاجات ليبيا الخاصة ومبادئ برامج المساعدة الفنية للامم المتحدة والوكالات المتخصصة المعددة في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٢٦ (الدورة ٦) المتخذ في ١٤ و ١٥ آب (اغسطس) ١٩٤٩ ،

٤- وتطلب الى مجلس إدارة الصندوق الخاضع ومديره العام الاستمرار في النّظر بعين السلط الى الابيات التي تقدمها ليبيا للحصول على مساعدة الصندوق الخاضع ؟

- (١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة عشرة ، المرفقات ، البنود ٢٨ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢ من جدول الاعمال ، الوثيقة ج ع / ٤٥٢٦ \*
- (٢) السريع الاخير ، الوثيقة ج ع / ٤٥٢٥ \*

٥ - وطالب الى الامين العام ان يلفت نظر حكومات الدول الاعضاء الى هذا القرار وان يتخذ التدابير اللازمة لتسهيل تنفيذ الفقرة ( اعلاه )

٦ - وتطلب الى الامين العام اعداد تقرير خاص عن تنفيذ هذا القرار في الوقت المناسب لاراج هذا التقرير في جدول الاعمال المؤقت للدورة السابعة عشرة للجمعية العامة \*

الجلسة العامة ٩٤٨

٥ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٠

القرار ١٥٢٩ ( الدورة ١٥ )

الtributes المقدمة الى الصندوق الخاص والـ  
البرنامج الموسع للمساعدة الفنية

ان الجمعية العامة ،

وقد استمعت الى بيان المدير العام للصندوق الخاص <sup>(١)</sup> والرئيس التنفيذي لمكتب المساعدة الفنية ،

واذ تذكر الادايات المتزايدة الملحة للبلدان ذات الاقتصاد القليل النمو ، والزيادة في عدد اعضاً الامم المتحدة نتيجة لقبول البلدان المستقلة الجديدة ،

١ - تحفيظ علما بتقرير مجلس ادارة الصندوق الخاص عن دورتيه الثالثة والرابعة <sup>(٢)</sup> ، وبقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٢٨٥ ( الدورة ٣٠ ) ورقم ٧٨٦ ( الدورة ٣٠ ) ورقم ٧٨٧ ( الدورة ٣٠ ) المتخذة في ٣ آب ( اغسطس ) ١٩٦٠ بشأن البرنامج الموسع للمساعدة الفنية ؛

٢ - وتحث الدول الاعضاء في الامم المتحدة او اعضاء في الوكالات المتخصصة او في الوكالة الدولية للطاقة الذرية على زيادة تبرعاتها للصندوق الخاص والبرنامج الموسع للمساعدة

(١) المرجع الاخير ، الدورة الخامسة عشرة ، اللجنة الثانية ، الجلسة ٦٩٤ ، النبذات ١ - ١٩٠

(٢) المرجع الاخير ، الجلسة ٦٩٤ ، النبذات ١٩ - ٢٩ \*

(٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ١١ ( م إ إ / ٣٣٩٨ ) \*